رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 3

هل يجوز للمطلقه طلقه واحدة العودة للبيت دون عقد ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل احسن الله اليك ان زوجها طلقها الطلقة الاولى بسبب بعض المشاكل. وخرجت من البيت تقول - 00:00:00

لانها كانت في حالة غضب شديدة ونامت عند اهلها لليلة وفي اليوم التالي قررت العودة لانها اكتشفت انها ارتكبت غلطا فادحا. فهل يجوز لها العودة للبيت بدون عقد نكاح جديد - 00:00:18

الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان الرجعية زوجة فاذا كان طلاق زوجك لك هو الطلاق الاول او الطلاق الثاني فتعتبرين مطلقة رجعية والرجعية زوجة - 00:00:37

فيا انت زوجة له والزوجة لا يجوز لها ان تخرج من بيت زوجها حتى وان طلقها ما دامت في عدتها في حكم عليك مع كونك مطلقة رجعية بما يحكم على الزوجة تماما. بل لو مات زوجك وانت في العدة لورثتيه - 00:00:58

لو مت انت لورثك. لانك زوجة وقد حرم الله عز وجل على المطلقة الرجعية ان تخرج من بيتها. فلا جهى من بيتها ولا يجوز هي ان تخرج. كما قال الله عز وجل يا ايها النبي اذا طلقتم النساء - 00:01:18

فطلقوهن لعدتهن. واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. فحرم الله على الزوج بعد طلاق زوجته ان يطردها من بيتها وحرم الله على المرأة ان تخرج من بيت زوجها بعد طلاقه لها. فما هو معروف عند الناس ومشهور عندهم من ان المرأة من حين ما تسمع - 00:01:38

مع لفظ الطلاق تحمل حاجياتها وثيابها وتذهب الى بيت اهلها هذا حرام لا يجوز. الا اذا كان هناك ضرورة او حاجة ملحة. والا فالاصل ان المرأة تكمل عدة طلاقها الاول والثاني في بيت الزوجية - 00:02:08

واما خروجها فلا يجوز. وبناء على ذلك فاذا كان هذا الطلاق الذي وقع عليك هو الطلقة الاولى او الطلقة الثانية ولم يمر عليك بعد الطلاق الا هذه الليلة فرجوعك لبيت زوجك لا اقول جائز. بل اقول واجب وعليك ان تتوبي - 00:02:28

الى الله عز وجل من خروجك من بيته. والله اعلم - 00:02:51